

## مجلس التنمية الصناعية

الدورة الثامنة والأربعون

فيينا، 23-25 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

البند 2 من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

## جدول الأعمال المؤقت المشروح

### البند 1- انتخاب أعضاء المكتب

يُنْتَخَب المجلس كل سنة في بداية دورته العادية، وفقاً للمادة 23-1 من نظامه الداخلي، رئيساً وثلاثة نواب للرئيس ومقرراً من بين ممثلي أعضائه. وتتص المادة 23-3 على أن تخضع مناصب الرئيس ونواب الرئيس الثلاثة والمقرّر للتناوب الجغرافي العادل في إطار دورة مدتها خمس سنوات وفقاً للتدبير ألف للنظام الداخلي. وبناءً على ذلك، وفيما يخص الدورة الثامنة والأربعين، ينبغي أن يُنْتَخَب الرئيس من بين أعضاء المجلس من الدول الآسيوية المدرجة في القائمة ألف من المرفق الأول للدستور. وينبغي أن يُنْتَخَب نواب الرئيس الثلاثة من بين أعضاء المجلس من الدول الأفريقية المدرجة في القائمة ألف، والدول المدرجة في القائمة جيم، والدول المدرجة في القائمة دال، على التوالي. ويُنْتَخَب المقرّر من بين ممثلي أعضاء المجلس من الدول المدرجة في القائمة باء.

### البند 2- إقرار جدول الأعمال

يُعرَض على المجلس في الوثيقة IDB.48/1 جدول أعمال مؤقت للدورة الثامنة والأربعين لكي يقرّه. وهو يستند إلى جدول الأعمال المؤقت الذي اعتمد في المقرّر م ت ص-47/م-12، في صيغته المحدثة لغرض بيان الولايات المنبثقة من دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة ودورة لجنة البرنامج والميزانية السادسة والثلاثين.

وسوف تُعرض على المجلس الوثائق التالية:

- جدول الأعمال المؤقت (IDB.48/1)
- جدول الأعمال المؤقت المشروح (IDB.48/1/Add.1/Rev.1)
- قائمة الوثائق (IDB.48/CRP.1)



### البند 3- التقرير السنوي للمدير العام عن عام 2019

وفقاً للمادة 11-6 من الدستور، يعُدُّ المدير العام تقريراً سنوياً عن أنشطة المنظمة. وسوف يعرض التقرير السنوي عن طريق لجنة البرنامج والميزانية في دورتها السادسة والثلاثين على المجلس في دورته الحالية نظراً لتقليص عدد دورات المجلس في الأعوام التي لا يُعقد فيها المؤتمر العام (المقرَّر م ت ص-39/م-7 (و))، واتساقاً مع الممارسة التي أُرسيت في عام 2012. وقد وردت الشروح المتعلقة بالتقرير السنوي ومحتواه في جدول الأعمال المؤقت المشروح لدورة اللجنة (PBC.36/1/Add.1/Rev.1). وعملاً بأحكام المادة 9-4 (د) من الدستور ومقرَّر المجلس م ت ص-1/م-29، دُعيت الدول الأعضاء إلى الإدلاء ببيانات في دورة اللجنة السادسة والثلاثين، بما يشمل تقديم معلومات عن أنشطتها المتصلة بأعمال المنظمة. وبغية تحسين النقاش بشأن هذا البند، يُرجى من الدول الأعضاء أن تضع في اعتبارها البيانات المدلى بها أمام اللجنة وأن تركز مداخلتها على التطورات المهمة الأخرى.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- تقرير اليونيدو السنوي 2019 (بما فيه تقرير أداء البرنامج) (IDB.48/2)

#### (أ) الإدارة الرامية إلى تحقيق النتائج: معلومات محدثة عن تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل،

2021-2018

طلب المؤتمر، في الفقرتين (هـ) و(و) من مقرَّر م ع-15/م-17، إعداد إطار برنامجي متوسط الأجل لمدة أربع سنوات. وإضافة إلى ذلك، طلب المجلس، في مقرَّر م ت ص-44/م-10، إعداد تحديث للإطار البرنامجي المتوسط الأجل للفترة 2018-2021. واتساقاً مع الإطار الزمني المحدد بأربع سنوات، الذي أُرسى وفقاً للمقرَّر م ت ص-44/م-10، قُدِّم استعراض منتصف المدة للإطار البرنامجي المتوسط الأجل إلى الدورة الخامسة والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية، والدورة السابعة والأربعين لمجلس التنمية الصناعية (PBC.35/10). ووفقاً للفقرتين (ب) و(ج) من المقرَّر م ت ص-45/م-5، واصلت الأمانة تحسين الإطار المتكامل للنتائج والأداء وإبقاء الدول الأعضاء على علم بذلك. وعُرضت على الدول الأعضاء في الوثيقة GC.18/CRP.4 مؤشرات محدثة للإطار المتكامل للنتائج والأداء تستند إلى نظرية المنظمة المحدثة بشأن التغيير التي تواصل تطويرها في سياق استعراض الإطار البرنامجي المتوسط الأجل في الوثيقة PBC.35/10، ومجالات النتائج الواردة فيها، بالإضافة إلى المؤشرات المؤقتة الواردة في الوثيقة PBC.35/CRP.11. ولتنفيذ السياسات الداخلية والأدوات والآليات لتفعيل الإطار المتكامل الجديد للنتائج والأداء أهمية بالغة في إحراز تقدم بشأن أحكام الإطار البرنامجي المتوسط الأجل 2018-2021، وفي توافر بيانات مضمونة الجودة وموثوقة عن نتائج اليونيدو. وبما أن هذه النتائج ستدرج في التقارير السنوية المقبلة، فسوف تعرض على المجلس في دورته الثامنة والأربعين عن طريق لجنة البرنامج والميزانية في دورتها السادسة والثلاثين معلومات محدثة عن تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل من حيث صلته بالإدارة الرامية إلى تحقيق النتائج.

وسوف تُعرض على المجلس الوثائق التالية:

- الإدارة الرامية إلى تحقيق النتائج: معلومات محدثة عن تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2018-2021. تقرير من المدير العام (IDB.48/5)
- الإدارة الرامية إلى تحقيق النتائج: معلومات محدثة عن تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2018-2021. تقرير من المدير العام (PBC.36/CRP.7)
- الإدارة الرامية إلى تحقيق النتائج: معلومات محدثة عن تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2018-2021. تقرير من المدير العام (IDB.48/CRP.2)

#### البند 4- تقرير لجنة البرنامج والميزانية

تتضمن المادة 4-10 (د) من الدستور بأن تقدّم لجنة البرنامج والميزانية "تقريراً إلى المجلس في كل دورة عادية عن جميع أنشطة اللجنة، وأن تقدّم بمبادرة منها المشورة أو الاقتراحات بشأن المسائل المالية إلى المجلس". ويرد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين في الوثيقة IDB.48/12. وللمواضيع والوثائق التالية، التي تناولتها اللجنة في دورتها السادسة والثلاثين، صلة بأعمال المجلس في دورته الحالية. وترد الشروح في جدول الأعمال المؤقت المشروح لدورة اللجنة السادسة والثلاثين (PBC.36/1/Add.1/Rev.1). وفي تلك الدورة، أوصت اللجنة المجلس باعتماد عدد من مشاريع المقررات المبينة في تقرير الدورة وتحت العناوين الفرعية ذات الصلة الواردة أدناه.

#### (أ) تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن عام 2019

- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات اليونيدو للسنة المالية من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (IDB.48/3)
- مرفقات تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات اليونيدو للسنة المالية من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (غير مُراجعة) (PBC.36/CRP.2)
- تعليقات على تقرير مراجع الحسابات الخارجي. مذكرة من اللجنة الاستشارية للمراجعة (PBC.36/CRP.3)

#### (ب) وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك أرصدة الاعتمادات غير المنفقة

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية 2/2020
- وضع اليونيدو المالي (الوضع في 31 آذار/مارس 2020). تقرير من المدير العام (IDB.48/4)
- حالة الاشتراكات المقررة. مذكرة من الأمانة (PBC.36/CRP.4)
- معلومات محدّثة عن الوضع المالي. مذكرة من الأمانة (IDB.48/CRP.3)

#### (ج) تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية

- تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية. تقرير الرئيسين المتشاركين (IDB.48/6)
- معلومات محدّثة عن تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية. مذكرة من الرئيسين المتشاركين (IDB.48/CRP.4)

#### (د) حشد الموارد المالية

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية 3/2020
- حشد الموارد المالية. تقرير من المدير العام (IDB.48/7)
- أداء التمويل. تقرير اليونيدو السنوي 2019 (IDB.48/2، الفصل 8)

- المشاريع الموافق عليها في إطار صندوق التنمية الصناعية، والصناديق الاستثمارية المواضيعية وفرادى الصناديق الاستثمارية، والتبرعات الأخرى في عام 2019 (PBC.36/CRP.6)

#### (هـ) المقترحات المحدثة بشأن الاستثمارات المتوسطة الأجل

- المقترحات المحدثة بشأن الاستثمارات المتوسطة الأجل، 2020-2023. تقرير من المدير العام (IDB.48/8)

#### البند 5- الإدارة العامة للمخاطر

بمقتضى استنتاج لجنة البرنامج والميزانية 8/2016، ووفقاً للوثقتين IDB.44/11 و IDB.45/9، أنشأت اليونيدو لجنة داخلية لإدارة المخاطر بغرض مواصلة تعزيز نهج اليونيدو المعني بإدارة المخاطر. وسيضمن تقرير محدث معلومات بشأن مواصلة وضع وتنفيذ سياسة إدارة المخاطر المؤسسية، وتحديد المخاطر التي تتعرض لها المنظمة وتحليلها وتقييمها، ومنها الآثار المالية والإدارية الناتجة عن مغادرة دول أعضاء للمنظمة.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- الإدارة العامة للمخاطر. تقرير من المدير العام (IDB.48/13)

#### البند 6- استجابة اليونيدو لجائحة كوفيد-19

وفقاً للمادة 12 من النظام الداخلي، اقترح المدير العام هذا البند التكميلي من جدول الأعمال من أجل معالجة الوضع الراهن وتزويد المجلس بمعلومات عن استجابة اليونيدو لجائحة كوفيد-19. والآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على هذه الجائحة ملموسة بقوة في البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء. وفي الوقت نفسه، تؤدي التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة دوراً حاسماً في تدابير التصدي الفورية والتعافي الطويل الأجل. وتعمل اليونيدو عن كثب مع دولها الأعضاء من أجل التصدي للأزمة وبناء مستقبل أفضل.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- استجابة اليونيدو لجائحة كوفيد-19. تقرير من المدير العام (IDB.48/11)
- معلومات محدثة عن استجابة اليونيدو لجائحة كوفيد-19. مذكرة من المدير العام (IDB.48/CRP.5)

#### البند 7- اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام 2030

طلب المؤتمر العام، في دورته السادسة عشرة، إلى المدير العام أن يقدم إلى الدول الأعضاء تقريراً عن إسهام اليونيدو في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، ووضعا في اعتباره تقرير الأمين العام للأمم المتحدة وإطار المؤتمرات العالمية (م ع-16/ق-2). كما طلب المؤتمر العام إلى المدير العام، في القرار نفسه، مواصلة الإسهام بنشاط والعمل على اضطلاع اليونيدو بدور قيادي في المناقشات الجارية مع سائر المنظمات الدولية وأصحاب المصلحة بشأن آلية متابعة واستعراض تحقيق الهدف 9 من أهداف التنمية المستدامة وسائر الأهداف والغايات ذات الصلة والمتربطة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وكرر المجلس، في دورته الرابعة والأربعين، تأكيد التزام اليونيدو والدول الأعضاء فيها بتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (المقرر م ت ص-44/م-9). وقُدِّمت إلى المجلس والمؤتمر العام بانتظام تقارير عن مساهمة اليونيدو في خطة عام 2030. وسيقدم إلى المجلس تقرير مرحلي آخر بناء على وثائق سابقة.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام 2030. تقرير من المدير العام (IDB.48/14)

#### البند 8- اليونيدو وإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية

طلب المجلس، في مقرره م ت ص-46/م-12، إلى المدير العام أن يقدّم تقريراً عن دور اليونيدو، بما في ذلك دور شبكتها الميدانية، داخل أفرقة الأمم المتحدة القطرية وإطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة، وعن مشاركتها في الآليات الإقليمية المطوّرة لفريق الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في ضوء عملية إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وذلك بهدف تعزيز جهود المنظمة في تنفيذ مهام ولاياتها لصالح الدول الأعضاء. وطلب المجلس أيضاً إلى المدير العام أن يقدّم تقريراً عن الخدمات التي يقدمها نظام المنسقين المقيمين إلى اليونيدو.

وأبلغ المدير العام المجلس في دورته السادسة والأربعين عن انخراط اليونيدو في الإصلاحات الجارية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية وموقعها في تلك الإصلاحات (IDB.46/11). ومن ثم، قُدّم إلى المجلس في دورته السابعة والأربعين تقرير من المدير العام يتضمن معلومات محدّثة عن التطورات الأخيرة المتعلقة بإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وكذلك عن الجوانب المتعلقة بالتمويل. وعلاوة على ذلك، قدم المدير العام إلى المؤتمر العام في دورته الثامنة عشرة تقريراً محدّثاً عن اليونيدو وإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما يشمل إصلاح نظام المنسقين المقيمين الجديد والشبكة الميدانية.

وطلب المؤتمر، في الفقرة (و) '1' (ب) من مقرره م ع-18/م-14، إلى المدير العام أن يواصل تمويل نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين، وأن يبادر إلى المساهمة في تجهيز واستعراض صيغة تقاسم التكاليف المستخدمة لحساب المساهمات في نظام المنسقين المقيمين في إطار مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، بما يحقق مصلحة المنظمة على النحو الأفضل، على أن تؤخذ في الاعتبار، ضمن جملة أمور، آثار مساهمة المنظمة الحالية في تقاسم التكاليف على ميزانيتها العادية، وأن يقدّم تقارير منتظمة في هذا الشأن إلى الدول الأعضاء، بما يشمل لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية.

وسوف يطلع المدير العام المجلس عن طريق لجنة البرنامج والميزانية على المعلومات المحدّثة الواردة أعلاه.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. تقرير من المدير العام (IDB.48/10)
- معلومات محدّثة عن إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. مذكرة من الأمانة (PBC.36/CRP.8)
- معلومات محدّثة عن إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. مذكرة من الأمانة (IDB.48/CRP.6)

#### البند 9- العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا

أسند قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 293/70، بشأن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا 2016-2025، إلى اليونيدو مهمة وضع برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا وتفعيله وتولي زمام تنفيذه، وكذلك تعزيز المساعدة التقنية والجهود الرامية إلى حشد الموارد للبلدان الأفريقية خصيصاً لهذا الغرض.

وطلب المؤتمر العام، في القرار م ع-18/ق-6، إلى المدير العام أن يقدّم تقارير منتظمة إلى أجهزة تقرير السياسات بشأن ما يتحقّق من تقدّم ملموس من حيث إجراءات التنفيذ والنتائج المحدّدة على الصعيد

الوطني، وكذلك بشأن التعقيبات الواردة من الشركاء الإنمائيين، بغية المحافظة على زخم العمل على حشد الموارد ودعم جمع البيانات.

وفي دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة، دعا سعادة السيد مهامادو إيسوفو، رئيس النيجر، وأحد أنصار العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا، الأمين العام للأمم المتحدة إلى تنظيم مؤتمر قمة بشأن التصنيع في أفريقيا. وفي الدورة العادية الثالثة والثلاثين لمؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي، طلبت إثيوبيا إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي، بالتعاون مع اليونيدو ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا وأنصار أفريقيا، تنظيم مؤتمر قمة بشأن التصنيع والتنوع الاقتصادي في أفريقيا خلال أسبوع التصنيع في أفريقيا في تشرين الثاني/نوفمبر 2020. ولذلك ستقدم إلى المجلس ورقة اجتماع تتضمن معلومات محدثة عن مؤتمر القمة المعني بالتصنيع في أفريقيا.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- تقرير عن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا. تقرير من المدير العام (IDB.48/9)
- معلومات محدثة عن مؤتمر القمة المعني بالتصنيع في أفريقيا (IDB.48/CRP.7)

#### البند 10- التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في البلدان المتوسطة الدخل<sup>(1)</sup>

طلب المؤتمر العام، في قراره م ع-17/ق-6، إلى المدير العام أن يحدد إطاراً استراتيجياً لأنشطة اليونيدو التعاونية مع البلدان المتوسطة الدخل، في حدود ولاية المنظمة ومواردها، ويناقشه مع الدول الأعضاء، بهدف تيسير التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في هذه الفئة من البلدان.

ونظر المجلس، في دورته السادسة والأربعين، في تقرير من المدير العام يتضمن إطاراً استراتيجياً لشراكة اليونيدو مع البلدان المتوسطة الدخل، في حدود ولاية المنظمة ومواردها (IDB.46/13). وبمقتضى المقرر م ت ص-46/م-10، طلب المجلس إلى المدير العام تنظيم مشاورات مع الدول الأعضاء من أجل وضع الصيغة النهائية لمشروع الإطار الاستراتيجي بهدف تقديمه إلى المجلس لكي ينظر فيه في دورته السابعة والأربعين.

واعتمد المؤتمر في دورته الثامنة عشرة إطار اليونيدو الاستراتيجي للشراكة مع البلدان المتوسطة الدخل، على النحو الوارد في مقرر المجلس م ت ص-47/م-7، وطلب إلى المدير العام أن يعد خطة عمل لتنفيذه، على أن تعرض على المجلس دورته الثامنة والأربعين.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- خطة العمل الخاصة بالإطار الاستراتيجي للشراكة مع البلدان المتوسطة الدخل. تقرير من المدير العام (IDB.48/15)

#### البند 11- استراتيجية اليونيدو لحالات ما بعد النزاعات/الأزمات

جاء إدراج هذا البند الإضافي بناء على اقتراح من المدير العام وفقاً للمادتين 11 و12 من النظام الداخلي لمجلس التنمية الصناعية. ويستند النهج الحالي الذي تتبعه اليونيدو إزاء إعادة التأهيل وإعادة البناء في مجال الصناعة في مرحلة ما بعد الأزمات إلى القرار م ع-10/ق-6، الذي اعتمد في عام 2003. ومنذ ذلك الحين، شهدت حافظة تدخلات اليونيدو في مرحلة ما بعد الأزمات نمواً كبيراً، لا سيما في سياقات ما بعد النزاعات. وفي عام 2015، أوصى تقييم مواضيعي مستقل لتدخلات اليونيدو في مرحلة ما بعد الأزمات بوضع

(1) بند أدرج وفقاً للطلب الوارد في قرار المؤتمر العام م ع-18/ق-9.

استراتيجية ومبادئ توجيهية ذات صلة لعمل اليونيدو في فترة ما بعد الأزمات. وعقب إصدار هذه التوصية، أعدت الأمانة مشروع استراتيجية، تدمج نهج ما بعد الأزمات ونهج ما بعد النزاعات، وقد قُدمت إلى الدول الأعضاء من خلال مشاورات غير رسمية مع المجموعات الإقليمية. وستقدم الوثيقة النهائية إلى المجلس للنظر فيها واعتمادها.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- استراتيجية اليونيدو لحالات ما بعد النزاعات/الأزمات. تقرير من المدير العام (IDB.48/16/Rev.1)
- استراتيجية اليونيدو لحالات ما بعد النزاعات/الأزمات. مذكرة من المدير العام (IDB.48/CRP.13)

## البند 12- أنشطة اليونيدو في مجال البيئة والطاقة

من خلال قرار المؤتمر م ع-17/ق-4، طلب المؤتمر إلى المدير العام أن يعزز تنفيذ وكفاءة برامج اليونيدو التي يشارك في تمويلها مرفق البيئة العالمية والصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال والجهات المانحة الثنائية والمبادرات المتعددة المانحين في مجالات الطاقة والبيئة المتصلة بالصناعة، باتباع نهج قائم على النتائج. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للآثار الإنمائية لهذه البرامج في الميدان، بما يشمل عمليات بناء القدرات ونقل التكنولوجيا، بشروط متفق عليها بين الأطراف المعنية، على النحو المطلوب لهيئة الظروف اللازمة لأنماط الإنتاج الأكثر كفاءة، على أن تقدم اليونيدو تقارير عن هذه المشاريع والبرامج إلى مجلس التنمية الصناعية بحيث يمكن استخدامها كنماذج للمشاريع والبرامج المقبلة.

ومن خلال القرار م ع-18/ق-7، أعاد المؤتمر في دورته الثامنة عشرة تأكيد الولايات المنصوص عليها في القرار م ع-17/ق-4، وطلب إلى المدير العام أن يواصل إدماج أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة وتوسيع نطاقها، وأن يقدم تقريراً إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس التنمية الصناعية عن التطورات الأخرى المتعلقة بتنفيذ القرار م ع-18/ق-7.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- أنشطة اليونيدو في مجال البيئة والطاقة. تقرير من المدير العام (IDB.48/17)

## البند 13- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة

وفقاً لمخطط متابعة تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة (المقرّر م ت ص-24/م-11)، سوف تُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة. تقرير من المدير العام (IDB.48/18)
- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة. مذكرة من المدير العام (IDB.48/CRP.8)

## البند 14- معالجة التوصيات المنبثقة عن استعراض وحدة التفتيش المشتركة للتنظيم والإدارة في اليونيدو

نظر المجلس، في دورته الخامسة والأربعين، في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض التنظيم والإدارة في اليونيدو (IDB.45/14/Add.1) وتعليقات المدير العام على ذلك التقرير (IDB.45/14/Add.2). وبناء على ذلك، طلب المجلس إلى المدير العام أن ينفذ التوصيات الموجهة إليه، في حدود الموارد المتاحة، وأن يقدم إلى المجلس تقريراً مرحلياً في هذا الشأن.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- التوصيات المنبثقة عن استعراض وحدة التفتيش المشتركة للتنظيم والإدارة في اليونيدو. تقرير من المدير العام (IDB.48/19)

#### البند 15- لجنة اليونيدو الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات

بموجب المقرّر م ت ص-44/م-4، أنشأ المجلس لجنة اليونيدو الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات. وينص الإطار المرجعي المرفق بذلك المقرّر على ما يلي: "تُقَدِّم لجنة مراجعة الحسابات إلى المجلس تقريراً سنوياً يتضمن مشورتها وتقييمها الذاتي لفعاليتها ومدى امتثالها لهذا الإطار المرجعي". وينص الإطار المرجعي كذلك على ضرورة أن يُقدِّم التقرير إلى المجلس مع تعليقات المدير العام و/أو ردّ الإدارة".

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- تقرير اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات. تقرير الرئيسة (IDB.48/20)

- تقرير اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات. ردّ الإدارة (IDB.48/20/Add.1)

وكما أعلن عنه في الفقرة 12 من الوثيقة IDB.47/21، بدأت اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات مناقشاتها مع الإدارة، وأطلعت الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية في شهر كانون الثاني/يناير 2020 على التوسيع المقترح لنطاق عملها ليشمل وظيفتي التحقيق والتقييم بما يتماشى مع تقرير وحدة التفتيش المشتركة JIU/REP/2019/6 المعنون "استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة" وأفضل الممارسات في منظومة الأمم المتحدة. ويُقترح الإطار المرجعي المنقح على المجلس للنظر فيه واعتماده. كما تقترح اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات تغيير اسمها إلى "اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة".

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- الإطار المرجعي للجنة الاستشارية المستقلة للرقابة. مقترح مقدم من رئيسة اللجنة الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات (IDB.48/21)

وفي إطار هذا البند، ستُعرض على المجلس أيضاً وثيقة تقترح ما يلي: (أ) الموافقة على تمديد ولاية اللجنة الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات من 29 حزيران/يونيه 2020 إلى الدورة الثامنة والأربعين للمجلس، و(ب) تعيين أعضاء اللجنة للفترة المقبلة، وفقاً للفقرة 8 من الإطار المرجعي المنقح للجنة، الوارد في الوثيقة IDB.48/21.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- عضوية اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة. مذكرة من الأمانة (IDB.48/22)
- عضوية اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة. مذكرة من الأمانة (IDB.48/CRP.9)

#### البند 16- أنشطة التقييم والرقابة الداخلية

أصدر المجلس في مقرّره م ت ص-44/م-3 تكليفاً بإنشاء مكتب رقابة داخلية فعال ومستقل من الناحية الإدارية والعملياتية. وبناء على المقرّر نفسه، سيقدم مدير مكتب التقييم والرقابة الداخلية التقريرين السنويين عن الرقابة الداخلية وعن أنشطة التقييم للمجلس من أجل النظر فيهما. وتتاح تقارير التقييم للجمهور على موقع اليونيدو الشبكي عند إصدارها. وسوف يتاح للدول الأعضاء الاطلاع على تقارير مراجعة الحسابات على الموقع الشبكي الخارجي لليونيدو كلما صدر تقرير منها على مدار العام. وسوف تتضمن هذه التقارير خطط العمل الإدارية المتفق عليها.



وسوف تُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

• أنشطة الرقابة الداخلية. تقرير من مدير مكتب التقييم والرقابة الداخلية (IDB.48/23)

• أنشطة التقييم. تقرير من مدير مكتب التقييم والرقابة الداخلية (IDB.48/24)

وتماشياً مع الفقرتين 67 و68 من الميثاق الحالي (IDB.47/CRP.5)، ووفقاً لما أوصت به اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات في الفقرة 10 من تقريرها IDB.47/21، سيُقدم إلى المجلس ميثاق منقح لمكتب التقييم والرقابة الداخلية من أجل النظر فيه والموافقة عليه.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

• ميثاق مكتب التقييم والرقابة الداخلية. تقرير من الأمانة (IDB.48/25)

## البند 17- شؤون العاملين

قرّر المجلس، في مقرّه م ت ص-1/م-18، قبول النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية. وسوف يُطّلع المجلس على أيّ مقرّرات وتوصيات صدرت مؤخراً عن اللجنة المذكورة واعتمدها الجمعية العامة ولها صلة باليونيدو، باعتبارها إحدى المؤسسات المنضوية في النظام الموحد للأمم المتحدة. وستحتوي الوثائق المدرجة في إطار هذا البند أيضاً على معلومات عن التطورات المستجدة في اليونيدو فيما يتعلق بالعاملين.

ووافق المؤتمر العام، في مقرّه م ع-1/م-37، على نظام الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، وأنشأ لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو. وانتخب المؤتمر، في مقرّه م ع-18/م-16، العضوين والعضو المناوب في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو لفترة السنتين 2020-2021، في حين بقي منصب واحد لعضو مناوب شاغراً. وبالإضافة إلى ذلك، أذن المؤتمر لمجلس التنمية الصناعية بأن يجري انتخابات لشغل أيّ منصب من المناصب المتوفرة في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو قد يصبح شاغراً قبل أن يعقد المؤتمر العام دورته التاسعة عشرة. وعلى إثر مغادرة أحد أعضاء اللجنة، ومن أجل ملء منصب العضو المناوب الشاغر، يتعين على المجلس أن يسمي المرشحين للانتخاب لعضوية لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو للفترة المتبقية من العامين 2020 و2021.

وسوف تُعرض على المجلس الوثائق التالية:

• شؤون العاملين. تقرير من المدير العام (IDB.48/26)

• شؤون العاملين. المرفقات بتقرير المدير العام (IDB.48/CRP.10)

• قائمة موظفي اليونيدو. مذكرة من الأمانة (IDB.48/CRP.11)

## البند 18- الترتيبات التحضيرية لعملية اختيار مرشح لمنصب المدير العام

قرّر المؤتمر العام، في دورته السابعة عشرة المعقودة في 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2017، إعادة تعيين السيد لي يون مديراً عاماً لليونيدو لمدة أربع سنوات ابتداءً من 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2017 أو إلى أن يتولى المدير العام المعين في دورة المؤتمر العام العادية التاسعة عشرة مهام منصبه، أيّ التاريخين أبعد. ومن أجل كفاءة عملية اختيار سلسلة تنجز في الوقت المناسب وفقاً للتوصيتين 1 و4 من تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن "اختيار الرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وشروط خدمتهم" (JIU/REP/2009/8) واستناداً إلى النجاح المحقق في استحداث منتدى للمرشحين لمنصب المدير العام

(المقرران م ت ص-40/م-10 وم ت ص-44/م-15)، ستقدم الأمانة معلومات أساسية عن الإجراءات التشريعية لليونيدو التي تنظم تعيين المدير العام وعن الترتيبات التحضيرية الجارية لمنتدى للمرشحين.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- عملية اختيار مرشح لمنصب المدير العام. مذكرة من الأمانة (IDB.48/27)

## البند 19- المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات

أرسى المؤتمر العام، في مقرره م ع-1/م-41، مبادئ توجيهية بشأن العلاقات بالمنظمات المذكورة في المادة 19-1 من الدستور. ووفقاً لتلك المبادئ التوجيهية، يتعين على المدير العام: (أ) أن يقدّم مشاريع نصوص الاتفاقات مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة إلى المجلس لإقرارها؛ و(ب) أن يوزّع على أعضاء المجلس معلومات عن المنظمات الحكومية الدولية التي أعربت عن رغبتها في إبرام اتفاقات مع اليونيدو، وأن يلبس موافقة المجلس قبل إبرام اتفاق يحدّد العلاقة المناسبة مع المنظمات المعنية؛ و(ج) أن يوزّع على أعضاء المجلس معلومات عن المنظمات غير الحكومية، الدولية منها والوطنية، وسائر المنظمات التي تسعى إلى الحصول على المركز الاستشاري. وبناءً على ذلك، يقرّر المجلس ما إذا كان سيتم منح المنظمات المعنية مركزاً استشارياً وفقاً للمبادئ التوجيهية التي أرساها المؤتمر.

ومن ثم، سوف تُعرض على المجلس معلومات عن المنظمين اللتين يلزم اتخاذ قرارات بشأنهما:

- طلب مقدّم من منظمة غير حكومية للحصول على مركز استشاري. مذكرة من المدير العام (IDB.48/28)

- معلومات عن منظمة حكومية دولية. مذكرة من المدير العام (IDB.48/29)

## البند 20- جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين وموعد انعقادها

تقضي المادة 10-2 من النظام الداخلي بأن يقدّم المدير العام إلى المجلس، في كل دورة عادية، جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية التالية. وسيقدّم جدول أعمال مؤقت مقترح في ورقة الاجتماع التالية:

- جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين وموعد انعقادها. مذكرة من المدير العام (IDB.48/CRP.12)

وقرر المجلس، بموجب المقرر م ت ص-39/م-7 (و) (2)، أن يعقد، في السنوات التي ينعقد فيها المؤتمر العام، دورة عادية واحدة مدتها ثلاثة (3) أو أربعة (4) أيام عمل. وقد حُدّدت المواعيد التالية لعقد اجتماعات أجهزة اليونيدو لتقرير السياسات في عام 2021:

### 2021

لجنة البرنامج والميزانية، الدورة السابعة والثلاثون	28-26 أيار/مايو 2021
مجلس التنمية الصناعية، الدورة التاسعة والأربعون	15-12 تموز/يوليه 2021 (موعد مؤقّت)

المؤتمر العام، الدورة التاسعة عشرة

29 تشرين الثاني/نوفمبر -  
3 كانون الأول/ديسمبر 2021

**البند 21- اعتماد التقرير**

وفقاً للمادة 71 من النظام الداخلي، يتولَّى المقرَّر إعداد وتقديم مشروع تقرير المجلس.

---